

121731 - حكم إجراء عملية شفط الدهون عند طبيب

السؤال

أرغب بعملية شفط الدهون لمنطقة البطن وذلك لتكرار ولادات وترهل ، وزوجي مصر أن تكون من تعمل لي هذه العملية دكتورة ، ولكن الأخطر في مثل هذه العمليات الدكاترة الرجال ، فهل يجوز لي أن أعملها عند دكتور بدل الدكتورة نظرا لمهارته العالية في مثل هذه العمليات ؟

الإجابة المفصلة

أولا :

لا

حرج في إجراء عملية شفط الدهون إذا دعت الحاجة أو الضرورة لذلك ، كأن يصاب الإنسان بالسمنة المضرة ، ويقرر الطبيب ضرورة إزالة الدهون ، وأما أن يكون ذلك لمجرد التجميل والتحسين ، فلا يجوز إذا اقتضى ذلك كشف العورة ، أو فُعل على وجه التشبه بالكافرات أو الفاسقات .

ومن

أهل العلم من يرى دخول ذلك في تغيير خلق الله ، ما لم يفعل لحاجة أو ضرورة .

وينظر جواب السؤال رقم (119278)

وعلى العاقل أن يتخذ الوسائل الطبيعية للتقليل من السمنة والدهون ، وألا يلهث خلف جمال المظهر ، فربما قاده ذلك إلى عملية إثر عملية ، لأن الإنسان لا يرضيه شيء .

وينبغي أن يعلم أن هذه العمليات قد يترتب عليها مضاعفات خطيرة ، وقد تأتي بخلاف مقصود فاعلها ، فيزيد ترهل الجلد في المواضع التي شفط منها الدهون ، مما يحوجه إلى عملية جراحية .

ثانيا :

لا

نرى أن تذهب المرأة لإجراء تلك العملية عند طبيب رجل إلا إذا كانت مضطرة لإجراء تلك

العملية ولم تجد إلا طبيباً رجلاً، وهو ما لا يتوفر في حالتك .

فعليك بطاعة زوجك والذهاب إلى طبيبة إذا كان لابد من إجراء تلك العملية .

والله أعلم .